



المندوبية السامية للتخطيط
HAUT-COMMISSARIAT AU PLAN

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم ٥٩٩ / ٢٠٢١ بتاريخ ٢٧ دجنبر ٢٠٢١
بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد الوطني لتحليل الظرفية
بالمندوبية السامية للتخطيط
(مماثل لرئيس قسم)

إن المندوب السامي للتخطيط،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمته؛
وعلى المرسوم رقم ٢.١١.٦٨١ الصادر في ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم ٢.١٧.٦٧٠ الصادر في ١٩ من رجب ١٤٣٩ (٦ أبريل ٢٠١٨) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط كما تم تميمته بالمرسوم رقم ٢.١٩.٥٧٤ الصادر في ٥ ذي الحجة ١٤٤٠ (٧ أغسطس ٢٠١٩)؛

وعلى المرسوم رقم ٢.١٧.٢٣٣ الصادر في ٢٩ من شعبان ١٤٣٨ (٢٦ مايو ٢٠١٧) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى قرار رئيس الحكومة رقم ٣.٠٧.١٩ صادر في ٢٨ من جمادى الآخرة ١٤٤٠ (٦ مارس ٢٠١٩) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية للمندوبية السامية للتخطيط كما تم تغييره وتتميمه بقرار رئيس الحكومة رقم ٣.٦٣.١٩ صادر في ٥ ذي الحجة ١٤٤٠ (٧ أغسطس ٢٠١٩)،
قرر ما يلي،

المادة الأولى:

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد الوطني لتحليل الظرفية (مماثل لرئيس قسم).

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المعهد الوطني لتحليل الظرفية:

١. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2. **الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط المزاولون**، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة:

ت تكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- طلب الترشيح:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة:

ترسل ملفات الترشيح في ستة نظام (6) تحت إشراف السلم الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة، في أجل أقصاه **26 يناير 2022** كما ترسل نسخة من ملف الترشيح، عبر البريد الإلكتروني التالي candidatures@hcp.ma

المادة السادسة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء مقابلة الانتقائية.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma ويلصق بمقراتها المركزية واللاممركزة.

و حرر بالرباط في:

المندوب السامي للتخطيط

امضاء: أحمد الحليمي علوي